

Document: EB 2019/127/INF.7
Date: 27 August 2019
Distribution: Public
Original: English

A



الاستثمار في السكان الريفيين

مذكرة تفاهم مع المصرف الآسيوي للاستثمار في البنية التحتية

مذكرة إلى السادة ممثلي الدول الأعضاء في المجلس التنفيذي

الأشخاص المرجعيون:

نشر الوثائق:

الأسئلة التقنية:

Deirdre McGrenra

مديرة مكتب الحوكمة المؤسسية والعلاقات مع
الدول الأعضاء
رقم الهاتف: +39 06 5459 2374
البريد الإلكتروني: gb@ifad.org

Ronald Thomas Hartman

مدير
شعبة الاخراط العالمي، والشراكات وتعبئة الموارد
رقم الهاتف: +39 06 5459 2610
البريد الإلكتروني: r.hartman@ifad.org

المجلس التنفيذي - الدورة السابعة والعشرون بعد المائة

روما، 10-12 سبتمبر/أيلول 2019

للعلم

مذكرة تفاهم مع المصرف الآسيوي للاستثمار في البنية التحتية

- 1- وكما جاء في التوصية الواردة في الوثيقة (EB 2019/127/V.B.C.1)، فإن المجلس التنفيذي قد فوّض رئيس الصندوق بالتفاوض على واستكمال مذكرة التفاهم مع المصرف الآسيوي للاستثمار في البنية التحتية، لأغراض إيجاد إطار مشترك للتعاون يمكن المؤسستين من تحري الفرص المحتملة للتعاون بينهما بشأن القضايا ذات الاهتمام المشترك.
- 2- وُقعت مذكرة التفاهم هذه بتاريخ 12 يوليو/تموز 2019، وتعكس المقاطع 2-3 و4-1 من الاتفاقية الموقعّة التعليقات المستلمة من الدول الأعضاء، وقد تم تغييرهما على النحو التالي (يظهر النص الملغى مشطوباً، في حين يظهر النص المضاف مع خط تحته).
- 2-3 سوف يتحرى الصندوق أيضاً إمكانية تقديم الدعم اللوجستي والأمني إلى المصرف في البعثات المشتركة على أساس استرداد التكلفة بالكامل. وفي حال تبلورت إمكانية إرسال بعثات مشتركة مع المصرف، سيتم إضفاء الطابع الرسمي على الشروط المخصصة التي ستنطبق علاوة على أدوار ومسؤوليات الطرفين في اتفاقية منفصلة.
- 4-1 ~~سيُتبادل الطرفان المذكوران~~ يجوز للطرفين المذكورين هنا تبادل المعلومات والبيانات ذات الصلة بالمسائل ذات الاهتمام المشترك بالنسبة لهما، وسيتعاونان في جمع وتحليل ونشر هذه المعلومات والبيانات، مع مراعاة سياساتهما وإجراءاتهما المتعلقة بالإفصاح عن المعلومات.
- 3- ويرفق بهذه الوثيقة للعلم نسخة مصوّرة من المذكرة.

مذكرة تفاهم

تم إبرام مذكرة تفاهم هذه المشار إليها من الآن فصاعدا بإسم "المذكرة"، بين المصرف الآسيوي للاستثمار في البنية التحتية (المشار إليه من الآن فصاعدا باسم "المصرف")، والصندوق الدولي للتنمية الزراعية (المشار إليه من الآن فصاعدا بمصطلح "الصندوق"). وستتم الإشارة إلى كل من الصندوق والمصرف معا بمصطلح "الطرفين"، وبشكل بمصطلح باسم "الطرف"، حيث يتطلب السياق ذلك في هذه المذكرة.

وحيث أن المصرف الآسيوي للاستثمار في البنية التحتية هو مصرف إنمائي متعدد الأقطار، تم إنشاؤه بموجب بنود إتفاقية المصرف الآسيوي للاستثمار في البنية التحتية بغية: (1) تعزيز التنمية الاقتصادية المستدامة وخلق الثروة، وتحسين الربط في آسيا، من خلال الاستثمار في البنية التحتية وغيرها من القطاعات الإنتاجية الأخرى؛ (2) الترويج للتعاون الإقليمي والشراكات للتطرق لتحديات التنمية من خلال العمل في تعاون وثيق مع المؤسسات الإنمائية الأخرى الثنائية ومتعددة الأطراف.

وحيث أن الصندوق هو وكالة متخصصة من وكالات الأمم المتحدة ومؤسسة إنمائية دولية، أنشئت بموجب إتفاقية دولية (إتفاقية إنشاء الصندوق)، بهدف حشد الموارد الإضافية لإتاحتها بشروط تيسيرية لأغراض التنمية الزراعية في الدول الأعضاء النامية. ولتحقيق هذا الهدف، يوفر الصندوق التمويل في المقام الأول للمشروعات والبرامج المصممة خصيصا لإدخال وتحسين نظم إنتاج الأغذية وتعزيز السياسات والمؤسسات ذات الصلة، في إطار الأولويات والاستراتيجيات الوطنية.

وحيث أن الطرفان يدركان أهمية التنمية في كل من المناطق الحضرية والريفية، ويسعيان إلى الاستفادة من نقاط قوتها بهدف المساهمة في تحقيق أهداف التنمية المستدامة لخطة الأمم المتحدة 2030، وإضفاء الطابع الرسمي على إطار عمل مشترك، بحيث يمكن للطرفين تحري فرص التعاون الممكنة في المسائل ذات الاهتمام المشترك.

وبالتالي، فقد وافق الطرفان على الدخول في هذه المذكرة، على النحو التالي:

المقطع الأول

الغرض

- 1-1- الغرض من هذه المذكرة هو إضفاء الطابع الرسمي على إطار غير حصري للتعاون بين الطرفين، بهدف تيسير التعاون في المجالات ذات الاهتمام المشترك، وفي البلدان التي ينشط فيها الطرفان.
- 2-1- تخضع أية أنشطة يحددها ويتفق عليها الطرفان لولايتها وسياساتها، وإجراءاتها ذات الصلة.

المقطع الثاني

مجالات وقطاعات التعاون

- 1-2- يجوز للطرفين على وجه الخصوص، تحري إمكانية التعاون في عدد من المجالات المحددة، بما في ذلك:

(أ) مع مراعاة المقطع 4 أدناه، تبادل وتيسير المعرفة فيما يتعلق من بين جملة أمور أخرى، بالجوانب القانونية والمؤسسية للمنظمات متعددة الأطراف، وآليات تمويل التنمية، والإدارة العامة، وإدارة الخزانة وعملياتها، والموارد البشرية والسجلات الداخلية، وإدارة المعلومات وحمايتها، وتكنولوجيا المعلومات والسياسات والإجراءات التشغيلية.

- (ب) التمويل المشترك للمشروعات والبرامج المؤهلة للتمويل من قبل الطرفين؛
 (ج) تعبئة التمويل من القطاع الخاص؛
 (د) التعاون بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي؛
 (هـ) البحوث والتحليلات والمطبوعات المشتركة؛
 (و) تنظيم الأحداث وحلقات العمل المشتركة؛
 (ز) ندب الموظفين أو برامج تبادل الموظفين.

2-2- تشكل القطاعات التالية القطاعات التي قد يتحرى فيها الطرفان إمكانيات التعاون:

- (أ) البنية التحتية الريفية وشبكات الطرق الريفية؛
 (ب) الترويج للانخراط مع القطاع الخاص؛
 (ج) مصادر الطاقة المتجددة؛
 (د) التأقلم مع تغير المناخ والتخفيف من آثاره؛
 (هـ) قطاعات التعاون الأخرى التي قد يتفق عليها الطرفان من وقت لآخر

3-2- سوف يتحرى الصندوق أيضا إمكانية تقديم الدعم اللوجستي والأمني إلى المصرف في البعثات المشتركة.

المقطع الثالث

المشاوره

3-1- سيبقي الطرفان أحدهما الآخر على علم، كلما كان ذلك ضروريا، وسيستشاور الطرفان أحدهما مع الآخر بشأن المسائل ذات الاهتمام المشترك، والتي من المحتمل لها حسب رأيهما أن تعزز من تعاونهما.

المقطع الرابع

تبادل المعرفة

4-1- سيتبادل الطرفان المذكوران هنا المعلومات والبيانات ذات الصلة بالمسائل ذات الاهتمام المشترك بالنسبة لهما، وسيعاونان في جمع وتحليل ونشر هذه المعلومات والبيانات، مع مراعاة سياساتهما وإجراءاتهما المتعلقة بالإفصاح عن المعلومات.

المقطع الخامس

الاجتماع

5-1- يجوز لكل طرف في هذه المذكرة أن يدعو الطرف الآخر إلى حضور الاجتماعات أو الندوات أو حلقات العمل أو المؤتمرات ذات الاهتمام المشترك، التي يعقدها أو يدعمها هذا الطرف.

المقطع السادس

الأحكام العامة

- 1-6- تعكس هذه المذكرة وجهات نظر ونوايا الطرفين للتعاون على أساس غير حصري، ويتم التعبير عنها بحسن نية ولكن بدون خلق أي واجبات ملزمة أو تحمل أي مسؤولية من جانب أي طرف منها.
- 2-6- لا تمثل هذه المذكرة أي التزام من جانب أي من الطرفين لتقديم معاملة تفضيلية للطرف الثاني في أي أمر متصور بموجب هذه المذكرة أو غير ذلك. ولا يوجد في هذه المذكرة ما يحد من حق أو يمنع الطرفين تغطية الدخول في مذكرات وترتيبات مع أطراف أخرى، بما يتعلق بأي نشاط تغطيه هذه المذكرة.
- 3-6- يخضع أي نشاط قد يحدده الطرفان بموجب هذه المذكرة حسب الاقتضاء، لترتيبات أو اتفاقات تكميلية منفصلة يبرمها الطرفين على أساس كل حالة على حدة. بحيث تفصل الشكل والمحتوى المحددين للأنشطة، وتتطرق للمسؤوليات والحقوق الخاصة بكل طرف فيما يتعلق بهذه الأنشطة والشروط والأحكام السارية عليهما.
- 4-6- يتم تسوية أي نزاع قد يتعلق بتفسير أو تطبيق أي حكم وارد في هذه المذكرة بطريقة ودية من خلال المشاورات.
- 5-6- لا يوجد في هذه المذكرة، أو ما يتعلق بها أي شيء يمكن تفسيره على أنه يشكل تنازلاً أو تعديلاً على أي من الحقوق والامتيازات والحصانات، والإعفاءات التي يتمتع بها كل من الطرفين، وفقاً للأداة التأسيسية لكل منهما أو الوثائق التنظيمية أو أية اتفاقات أو أي قانون دولي ساري المفعول.

المقطع السابع

السرية، والإفصاح والإشهار

- 1-7- سيتم الإفصاح عن المعلومات المتعلقة بأنشطة التعاون المتوخاة في هذه المذكرة، وفقاً لسياسات الطرفين، ويقدر ما تسمح به هذه السياسات بشأن الوصول إلى المعلومات. ولن يتم تقاسم أية معلومات سرية يتم تشاطرها بموجب هذه المذكرة مع أي طرف ثالث بدون موافقة خطية مسبقة من الطرف الآخر.
- يجوز للطرفين الإفصاح عن هذه المذكرة والمعلومات المتعلقة بها، وفقاً لسياساتهما السارية في وقت هذا الإفصاح. وسوف يتشاور الطرفان أحدهما مع الآخر بشأن طريقة وشكل أي إقرار دعم للطرف الآخر فيما يتعلق بأي نشاط يتم الإضطلاع به، بموجب هذه المذكرة.

المقطع الثامن

الاتصالات

- 1-8- يعين كل طرف من الطرفين مسؤولاً يشار من الآن فصاعداً باسم "المسؤول"، يكون مسؤولاً عن إدارة العلاقات بموجب هذه المذكرة عنه. ولهذا الغرض المذكور، وحتى إشعار آخر، سيمثل الصندوق السيد Ronald Hartman، مدير شعبة الانخراط العالمي والشراكات وتعبئة الموارد. وفي حين يعين المصرف كمسؤول له وحتى إشعار السيد / السيدة

2-8- سيتم إرسال أي إشعار أو اتصال آخر يتم تقديمه أو إرساله بموجب هذه المذكرة للمسؤولين المذكورين في العناوين أدناه، أو أي عنوان آخر يعينه أي من الطرفين عن طريق إشعار يرسل للطرف الآخر.

بالنسبة للمصرف

المصرف الآسيوي للاستثمار في البنية التحتية

Asian Infrastructure Investment Bank

,B-9 Financial Street, Xicheng District

,Beijing, China

1000033

الفاكس: _____

البريد الإلكتروني: _____

بالنسبة للصندوق

شعبة الانخراط العالمي والشراكات وتعبئة الموارد

الصندوق الدولي للتنمية الزراعية

Via Paolo di Dono, 44

Rome, Italy 00142

فاكس: (39)06-5043463

البريد الإلكتروني: _____@ifad.org

المقطع التاسع

النفاذ والمدة والإنهاء والتعديل

- 1-9- لتغدو مذكرة التفاهم هذه نافذة المفعول عند تنفيذها من قبل الموقعين المعتمدين من الطرفين. وستكون مدتها خمس سنوات قابلة للتجديد، شريطة التنفيذ المرضي لفترات من نفس المدة، وذلك من خلال توقيع ضميمة أو ضمائم، أو إنهاءها من قبل أي طرف من الطرفين قبل إنتهاء فترتها، من خلال إرسال إشعار مسبق قبل ستة أشهر للطرف الآخر.
- 2-9- أي إنهاء لهذه المذكرة سيكون بدون المساس استكمال المنتظم لأي من أنشطة التعاون الجارية، ولأي من الحقوق أو الالتزامات الأخرى المترتبة على الطرفين، بموجب صك قانوني يتم تنفيذه بموجب هذه المذكرة.
- 3-9- سيتشاور الطرفان بشأن أي تعديل مطلوب يتعلق بشروط هذه المذكرة، ولا بد من إجراء مثل هذا تعديل كتابة على أن يغدو نافذ المفعول بعد أن يوقع عليه الطرفان.

وإثباتا لما تقدم، قام كل من المصرف والصندوق من خلال ممثليهما المفوضين حسب الأصول بإيفاد هذه المذكرة بنسختين أصليتين باللغة الإنجليزية في بيجين جمهورية الصين الشعبية/روما إيطاليا في يوم ____ عام 2019.

الصندوق الدولي للتنمية الزراعية

المصرف الآسيوي للاستثمار في البنية التحتية

الاسم:

الاسم:

المنصب:

المنصب